

أحكام القرآن

فأراد أن يضمها إليه صلة لرحمها وإشفاقا عليها فعاتبه ﷻ على إضمار ذلك وإخفائه وقوله لزيد اتق ﷻ أمسك عليك زوجك وأراد أن يكون باطنه وظاهره عند الناس سواء كما قال في قصة عبدا ﷻ بن سعد حين قيل له هلا أومأت إلينا بقتله فقال ما ينبغي للنبي أن تكون له خائنة الأعين وأيضا فإن ذلك لم يكن مما يجب إخفاؤه لأنه مباح جائز وﷻ تعالى عالم به وهو أحق بأن يخشى من الناس وقد أباحه ﷻ تعالى فالناس أولى بأن لا يخشوا في إظهاره وإعلانه وهذه القصة نزلت في زيد بن حارثة وكان ممن أنعم ﷻ عليه بالإسلام وأنعم النبي ص - عليه بالعتق ولذلك قيل للمعتق مولى نعمه وقوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم الآية قد حوت هذه الآية أحكاما أحدها الإبانة عن علة الحكم في إباحة ذلك للنبي ص - وإن ذلك قد اقتضى إباحته للمؤمنين فدل على إثبات القياس في الأحكام واعتبار المعاني في إيجابها والثاني أن النبوة من جهة التبني لا تمنع جواز النكاح والثالث أن الأمة مساوية للنبي ص - في الحكم إلا ما خصه ﷻ تعالى به لأنه أخبر أنه أحل ذلك للنبي ص - ليكون المؤمنون مساوين له قوله D هو الذي يصلي عليكم وملائكته فإن الصلاة من ﷻ هي الرحمة ومن العباد الدعاء قال الأعشى ... عليك مثل الذي صليت فاغتمضي ... نوما فإن لجنب المرء مضطجعا

وروى معمر عن الحسن في قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته قال إن بني إسرائيل سألوا موسى عليه السلام هل يصلي ربك فكان ذلك كبر في صدره فسأله فأوحى ﷻ إليه أن أخبرهم أنني أصلي وإن صلاتي رحمتي سبقت غضبي فإن قيل من أصلكم إنه لا يجوز أن يراد باللفظ الواحد معنيان مختلفان وقد جاء في القرآن اشتغال لفظ الصلاة على معنى الرحمة والدعاء جميعا قيل له هذا يجوز عندنا في الألفاظ المجملة والصلاة اسم مجمل مفتقر إلى البيان فلا يمتنع إرادة المعاني المختلفة فيما كان هذا سبيله قال قتادة في قوله وسبحوه بكرة وأصيلا صلاة الضحى وصلاة العصر وقوله تعالى وداعيا إلى ﷻ بإذنه وسراجا منيرا سمى النبي ص - سراجا منيرا تشبيها له بالسراج الذي به يستنار الأشياء في الظلمة لأنه بعث ص - وقد طبقت على الأرض ظلمة الشرك فكان كالسراج الذي يظهر في الظلمة وكما سمى القرآن نورا وهدى وروحا وسمى جبريل عليه السلام روحا لأن